وحُرْمًا وحَرِمَتْ عليها حَرَمًا وحَرامًا وحَرُمَ عليه السَّحورُ حُرْمًا وحَرِمَ لُغَةٌ والمَحارِمُ ما حَرَّمَ اللهُ ومَحارِمُ اللَّيْلِ مَخاوِفُهُ يُحْرَمُ على الجَبانِ ان يَسْلُكَها عن ابن الاعرابيّ وأَنْشَدَ مَحارِمُ اللَّيْلِ لَهُنَّ بَهْرَجُ حِينَ يَنامُ الوَرَعُ المُزَلَّجُ ويُرْوَى مَخارِمُ اللَّيْلِ اى أَوائِلُهُ وأَحْرَمَ الشَّيْءُ جَعَلَهُ حَرامًا والحَرِيمُ ما حُرِّمَ فلم يُمَسَّ وحَرَمُ مَكَّةَ مَعْرُوفٌ وهو حَرَمُ اللهِ وحَرَمُ رَسُولِهِ والحَرَمانِ مَكَّةُ والمَدِينَةُ والجَمْعُ أَحْرامٌ وأَحْرَمَ القَوْمُ دَخَلُوا فى الحَرَمِ ورَجُلٌ حَرامٌ داخِلٌ فى الحَرَمِ وكذلك الإِثْنانِ والجَمِيعُ والمُؤَنَّثُ وقد حَمَلَهُ بَعْضُهُمْ على حُرُمٍ والنَّسَبُ الى الحَرَمِ حَرَمِيٌّ وهو من المُعْدُولِ الَّذِى يَأْتِى على غَيْرِ قِياسٍ قال الأَعْشَى

لَا تَأْوِيَنَّ لِحُرْمِيٍّ مَرَرْتَ بِهِ ... يَوْمًا وان أُلْقِىَ الحُرْمِيُّ فى النَّارِ

وقال النابغة

من قَوْلِ حُرْمِيَّةٍ قالَتْ وقد طَعَنُوا ... هَلْ فى مُخَيَّمِكُمْ مَنْ يَشْتَرِى أَدَمًا

وقال ابو دُؤَيْبٍ

لَهُنَّ نَشِيجٌ بالتَّنائِفِ كأَنَّها ... ضَرائِرُ حُرْمِيٍّ تَفاحَشَ غارُها

قال الأَصْمَعِىُّ أَظُنُّهُ عَنَى قُرَشِيًّا وذلك لأَنَّ أَهْلَ الحَرَمِ أَوَّلُ من اتَّخَذَ الضَّرائِرَ وقالوا فى الثَّوْبِ المَنْسُوبِ اليه حَرَمِىٌّ وذلك للفَرْقِ الَّذِى يُحافِظُونَ عليه كثيرًا ويُعادُونَهُ فى مِثْلِ هذا والحَرَمُ ما كان المُحْرِمُونَ يَلْفُونَهُ من الثِّيابِ فلا يَلْبَسُونَهُ قال

كَفَى حَزَنًا كَرَّى عليه كأَنَّهُ ... لَقًا بَيْنَ أَيْدِى الطَّائِفِينَ حَرِيمُ

وبَلَدٌ حَرامٌ ومَسْجِدٌ حَرامٌ وشَهْرٌ حَرامٌ والأَشْهُرُ الحُرُمُ أَرْبَعَةٌ ثَلاثَةٌ سَرْدٌ ووَاحِدٌ فَرْدٌ فالسَّرْدُ ذُو القَعْدَةِ وذو الحِجَّةِ والمُحَرَّمُ والفَرْدُ رَجَبٌ وفى التَّنْزِيلِ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ قوله منها يُرِيدُ الكَثِيرَ ثم قال فلا تَظْلِمُوا فيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ لَمَّا كانَتْ قَلِيلَةً والمُحَرَّمُ شَهْرُ اللهِ تَمَّتْهُ العَرَبُ بهذا الاسْمِ لأَنَّهُمْ كانُوا لا يَسْتَحِلُّونَ فيهِ القِتالَ وأَضَافَهُ

الى الله

إلى اللهِ تَعالَى إِعْظامًا لَهُ كما قِيلَ لِلْكَعْبَةِ بَيْتُ اللهِ وقيل سُمِّىَ بذلك لأَنَّهُ من الأَشْهُرِ الحُرُمِ وهذا لَيْسَ بِقَوِىٍّ وجَمْعُ المُحَرَّمِ مَحارِمُ ومَحارِيمُ ومُحَرَّماتٌ وحَرَّمَ وأَحْرَمَ دَخَلَ فى الحَرامِ قال

وأَنْتَ قَتَلْتَ النُّعْمانَ بالثَّأْىِ مُحْرِمًا ... فَمالَكَ من عَوْفٍ بِرَكْبٍ سَلامُ

فقوله مُحْرِمًا لَيْسَ من إِحْرامِ الحَجِّ ولكنَّهُ الدَّاخِلُ فى الشَّهْرِ الحَرامِ والحُرُمُ الإِحْرامُ وفى حَدِيثِ عائِشَةَ كُنْتُ أُطَيِّبُهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلم بِحُرُمِهِ والحُرْمَةُ ما لا يَحِلُّ انتِهاكُهُ وقوله تَعالَى ذلك ومن يُعَظِّمْ حُرُماتِ اللهِ قال الزَّجّاجُ هى ما وَجَبَ القِيامُ به وحَرُمَ التَّفْرِيطُ فيه فأَمّا قولُ أُحَيْحَةَ أَنْشَدَهُ ابنُ الأَعْرابِىِّ

فَمَهْما غَيْرُ ذِى كَذِبٍ أَتَيْحَ الحِصْنُ والحُرْمَهْ

فإِنِّى أُحِبُّ الحُرْمَةَ لُغَةً فى الحُرْمَةِ وأَحْسَنُ من ذلك ان يَقُولَ والحُرْمَهِ بضَمِّ الرَّاءِ فيكون من بابِ ظُلْمَةٍ وظُلَمَةٍ ويكون أَتْبَعَ الضَّمَّ الضَّمَّ للضَّرُورَةِ كما أَتْبَعَ الأَعْشَى الكَسْرَ الكَسْرَ ايضًا فقال

أَذاقَتْهُمُ الحَرْبُ أَنْفاسَها ... وقد نُكِّرَتْ الحَرْبُ بَعْدَ السَّلامْ

الا أَنَّ قَوْلَ الأَعْشَى قد يَجُوزُ أَنْ يَتَوَجَّهَ على الوَقْفِ كما حكاه سِيبَوَيْهِ من قوله مَرَرْتُ بالعِدِلْ وحَرُمَ الرَّجُلُ نِساءَهُ ومالَهُ يَحْرُمُ ويَحْرِمُ وهى المَحارِمُ واحِدَتُها مَحْرَمَةٌ ومُحْرِمَةٌ ومُحَرِّمَةٌ ورَجُلٌ مُحَرَّمٌ مُحَرِّمٌ تَزَوَّجَ بِهِما قال وجارَةُ البَيْتِ اراها مَحْرَمًا والحُرْمَةُ الذِّمَّةُ وأَحْرَمَ الرَّجُلُ اذا كانَتْ له ذِمَّةٌ قال الرّاعِى

قَتَلُوا ابنَ عَفّانَ الخَلِيفَةَ مُحْرِمًا ... ودَعا فلم أَرَ مِثْلَهُ مَقْتُولا

ويُرْوَى مُخْذُولا وقيل أَرادَ بقَوْلِهِ مُحْرِمًا أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ فى آخِرِ ذِى الحِجَّةِ وتَحْرُمُ مِنْهُ بُحْرُمَةِ تَحْمِى وتَمْنَعُ والمُحْرِمُ المُسالِمُ عن ابن الأَعْرابِىِّ وأَنْشَدَ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)